

كتاب النكاح من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 82

محمد بن صالح العثيمين

ما تقولون في رجل استأذن ابنته البكر قال ان فلانا خطبك فهل نزوجك به قالت نعم انا لا اطلب الا مثل هذا الرجل والحمد لله الذي ارشده الي هل يزوجه - [00:00:19](#)

نعم من باب اولى لكن الظاهرية يقولون لا زوجها لماذا؟ لان الرسول قال اذنها ان تسكت اذنها ان تسكت وهذي ما سكت سبحان الله.

هذي امرأة تقول زوجوني نقول والله ما زوجت ودي وحدة اسكتت. سكتت نقول نزوجها ايها اولى - [00:00:41](#)
طيب لو ضحكت استأذنها ابوها فضحكت هاه نعم. احسن من السكوت؟ طيب. ما يخالف. نجيب مثال اخر استأذنها فبكت نعم هذا ينظر على كل حال ان العلماء اختلفوا في هذه المسألة في المسألتين جميعا - [00:01:10](#)

فبعضهم قال اذا ضحكت فانه ليس باذن لانها قد تضحك تعجبا من حال ابيها كأنها تقول كيف تزوجني كيف تبيني اروح عن بيتي نعم فيكون الضحك ضحك استنكار وليس ضحك اقرار - [00:01:45](#)

ومنهم من قال بل ان هذا اذا لان الضحك يدل على الانفساط والفرح والسرور نعم فهو ابلغ من من السكون. طيب التي بكت اي ما

اقرب البكاء؟ هل هو اقرب للمنع؟ ولا للاذن؟ ها؟ والله الظاهر ان المنع اقرب. الظاهر انه لمنع اقرب - [00:02:06](#)
نعم لكن مع ذلك يقول الفقهاء رحمهم الله ولو ضحكت او بكت فهو اذن فهو اذ لكن ليظهر انها اذا بكت فانها لا تريد ان تتزوج نعم وقد يكون البكاء من الفرحة - [00:02:32](#)

قد يكون البكاء من الفرحة ولكن الاقرب انه ليس باثم لكن لو قال انت لا لا تبكين وش تقولين فسكتت حينئذ يكون يكون اذنا. نعم نعم الا ولي له. نعم - [00:02:53](#)

ليش ها كان يكون ايش ايه على كل حال وهي تحب الفاسد ها اذا كان تعرف صالح ما لا بد من رضا. حتى لو كان السلطان ان

يزوجه لابد من رضاها - [00:03:22](#)

لكن المشكل اذا اختارت من ليس بصالحه وكان اولياؤها قد امتنعوا لانه ليس بصالح فهل للسلطان حق في ان يتولى التزويج نقول لا لان اشتجارهم او كان بحق نعم احسن الله اليك - [00:03:51](#)

فقال له زوجتك قلنا ان هذا لا لابد من القبول لكن لكن لو كان هو اللي سأل قال اتزوج ابنتك؟ قال نعم زوجتك ها؟ نعم وراحت الايام نعم الدنيا واسكت هذا - [00:04:12](#)

الذي زوج اسكت عنها كيف يكون بعد هذه الكلمة قالها في المجلس ايه وراحت هي زوجته لو مات لورثت ولو مات لورثها. لكن تبقى ما تتزوج؟ ما اتزوجت لكن هم على كل حال بيرجعون له - [00:04:38](#)

اذا واذا بلغت سن الزواج قالوا تعال خذ بنتك اخذ زوجتك. لكن اذا اخذ المسألة على ان هذه في المركز ما هو قلنا ان النكاح نزع به جد ثلاث جدهن جد وهزلهن جد - [00:05:03](#)

منها النكاح هل الزوجة ما يعرفونها واسكت ام علي؟ كيف ما اعرفهم اصلا ما يعرفون يعني وهذا عزل ما تركوا الزوج وزوجه اه اذا زوجوها في هذا الحال يكون النكاح غير صحيح - [00:05:21](#)

ولكن دق علينا مسألة قد يكون هذا النكاح غير صحيح اذا لم يكن هناك شهود وقلنا بانه لا بد من الشهود فهنا كان يكون النكاح غير صحيح يا شيخ لو اغتصبت امرأة يا شيخ ووطأت - [00:05:41](#)

وذهبت فتارتها ثم بعد فترة خطبها خاطب هل يعتبر لها حكم الطبيب او الفكر مش لاقون يقول لو كانت المرأة ثيبا بزنا ما هو بنكاح

هل تعتبر ثيبا او ما حكم البكر - 00:05:58

هي تعتبر سيدا لان المرأة اذا اذا حصل الجماع عليها زال عنها الحيض انما تغسل وتحيا ما دامت بكرا اما اذا حصل الجماع ولو بالزنا نعم يلا سلام الاعلان اي نعم اذا لم يكن هناك - 00:06:24

وليكن هناك من العقل الا العاقل هو الغالب الاعلان عندنا ما يكون عند العقد يكون عنده الزفاف ما ما يخالف ما دام ما دام انه انه مثلا فتحت الابواب للناس - 00:06:47

ووضعت القناديل نعم فقال ان هذا اعلامي الاعلان له طرق مثل ما قلت لكن بالنسبة لاصوات السيارات نحن اشترطنا بان لا يكون فيه ازعاج اما اذا كان في ازعاج صار ممنوعا - 00:07:05

من اجل ازعاجه ها وعلى كل حال هذا اعلان ما دام اهل الزوج اهل الزوجة بيعلمون الناس في الغالب لكن الاعلان يختلف انما السر انه يأتي مثلا بالولي وشهود اثنين - 00:07:21

ويتزوج المرأة ويقول لا قد يقول لا تعلمون احد وقد يسكت لكن ما يدري ابوه يجي لاهلها وحده يأتي الى اهلها وحده هذا هو السر هذا اللي لم يعلن. نعم - 00:07:51

معيشة او تكون بيعة لاميره اي نعم بما انزل الله ما استطاع والله لعله اذا كان امير الذي في بلده كافرا كفرا صريحا كما قال الرسول عنده فيه من الله برهان - 00:08:09

فله ان ينوي البيعة انه تحت امرة مثلا سلطان المسلم ها اي نعم لانه ما اعتقد ان هذا الامير كافر كفرا صريحا لكن لاحظ كلمة صريح لان هؤلاء الذين يحققون بغير ما انزل الله قد يكون ملبسا عليهم الامر - 00:08:46

لكن لو فرضنا ان انه ما يصلي معروف هذا رجل لا يصلي ويستعزى بالمصلين ويصرح بان دين الاسلام دين رجعي هذا كافر بالفرنسية نعم عاش المغرب تبدأ تبقى حتى تموت - 00:09:13

لا لكن نقنعا القناعة ويؤيسها يقول ترى لا تفكريني زودت انسان غير كفر نعم يوسف بعض الناس اكثر اي نعم ذهاب الموافق الزوجة لان الحق لها بالنسبة ما وصلنا ما بعد جمع - 00:09:47

لم يأتي بعد علقها له فلا تحل لهم فلا تحل له حتى زكها نعم ها وش فيه اضاف النكاح اليها اضاف النكاح اليها يعني طيب يحمل على النصوص الاخرى تنكح بانكاحها اي لانكاح وليها لها - 00:10:37

نعم موضوع الدف؟ ايه. نعم ها؟ ايه يمنع كيف؟ نعم لا اذا علم اذا علم انه محرم يمنعه. ما به اجمعين. في حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تنكح السيد - 00:11:12

الايم حتى تستأمر فمن اين يؤخذ النهي شاكر هذا خبر ولكن يراد به النهي هل يرد الخبر بمعنى النهي هاه هاه شاهدنا غير الحديث لا هذا نهى بمعنى الامر نعم - 00:11:45

والمطلقات يتربصن بانفسهن هذا خبر بمعنى الامر الحديث عن ابن عمر لا يقتل احدكم عن كيخطبو او لا يبيع الرجل لا يبيع الرجل على بيع اخيه نعم طيب قوله حتى تستأمر ما معناه يا فهد - 00:12:28

فسر لي المادة من لفظها يطلب امره والمراد انها تستأذن فتأمر بها. نعم. يعني فالامر هنا بمعنى الاذن طيب البكر قال الرسول عليه الصلاة والسلام فيها تستأذن كيف تستأذن وهي بكر - 00:12:53

تستحي ان تقول نعم او لا تستعجل او كيف اذا نعرف اذنها كيف نعرف اذنها صلى الله عليه وسلم ان تسكت ان تسكت احسنت تمام نعم لو انها قالت نعم وافق على هذا - 00:13:20

لا لا اي نعم من باب اولى لكن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان تسجد يعني ما نقول انه لا لا بد تسقط اي نعم هذا هو الصحيح - 00:13:46

نعم طيب هل يدخل في هذا يعني لو ان رجلا اخ لو ان رجلا زوج ابنته البكر بدون اذنها ماذا تقول ابوها لازم تستعجل لو كان الاب من اين تأخذون الحديث - 00:14:05

اردنا ان نأكل ايه والحديث عام ولا فيه استثناء ما قال الا الاب متأكد وش تقولون؟ صح اي نعم اذا حتى العبد لا يجوز ان يزوج

ابنته البكر الا باذنها - [00:14:29](#)

طيب يؤخذ من الحديث او مما مر علينا من حديث حكمة الشريعة ان الشريعة مطابقة للحكمة بتنزيل الاشياء منازلها - [00:14:54](#)